

التبيان في تفسير القرآن

(409) قال " ذلك يوم مجموع له الناس " (1) ومن قطع الهمزة أضمر للشركاء فعلا آخر كأنه قال فاجمعوا أمركم واجمعوا شركاءكم أو ادعوا شركاءكم، قال الشاعر: علفتها تبنا وماء باردا (2) وقال آخر: شراب البان وتمر واقط وفي قراءة أبي " وادعوا شركاءكم " ويجوز أن يكون انتصاب الشركاء على أنه مفعول معه، وهو قول الزجاج، كما قالوا: استوى الماء والخشبة، وجاء البرد والطيارة، وقالوا: لو ترك الفصيل واهمه لرضع لبنها. ومن رفع " وشركاؤكم " كيغوب والحسن حمله على الضمير، وتقديره فاجمعوا أنتم وشركاؤكم. قال الزجاج: وحسن ذلك لدخول المنصوب بينهما. ولو لم يدخل لما حسن. ولا يجوز أن تقول اجمعوا وشركاؤكم. وإنما يجوز العطف على الضمير إذا أكد. وزعم أبو الحسن أن قوما يقيسون هذا الباب. وقوما يقصرونه على ما سمع. قال أبو علي الفارسي: والاول عندي أقيس. امر الله تعالى نبيه (صلى الله عليه وآله) أن يقرأ على هؤلاء الكفار أخبار نوح (عليه السلام) حين " قال لقومه يا قوم إن كان كبر عليكم مقامي " بين أظهركم " وتذكيري " اياكم " بآيات الله " وحججه وهممتم بقتلي واذاي فافعلوا ما بدالكم فاني على الله توكلت وإنما جعل جواب الشرط " فعلى الله توكلت " مع أنه متوكل عليه في جميع احواله ليبين لهم أنه متوكل في هذا على التفصيل لما في إعلامه ذلك من زجرهم عنه لأن الله تعالى يكفيه أمرهم. والتوكل والتفويض جعل الامر إلى من يدبره للثقة به في تدبيره فمن فوض أمره إلى الله فقد توكل عليه. وقوله " ثم لا يكن أمركم عليكم غمة " معناه ليكن أمركم طاهرا مكشوفاً ولا يكونن مغطى مستورا من

(1) سورة 11 هود آية 104 (2) تاويل مشكل القرآن 165 وأمالى

المرتضى 2 / 170 واللسان (عطف) (*)